

الإجراءات الأولية للكشف عن الجريمة

Preliminary procedures for detecting crime

تاریخ الاستلام : 2023/03/18 ؛ تاریخ القبول : 2023/05/17

ملخص

يسعى الجاني دائمًا إلى طمس معالم جريمته وعدم ترك أي أثر يمكن أن يستدل من خلاله عليه، وإن أهم ما يواجه المحقق الجنائي في هذه الحالة هو العمل على إثبات الواقع وحفظ ما تمت مشاهدته والتحصل عليه في مكان ارتكاب الجريمة بكل التفاصيل واتخاذ كافة الإجراءات القانونية حيال ذلك كما له من أهمية قصوى في الكشف عن الجريمة ومساءلة الجاني وذلك باستخدام الأسلوب العلمي والتكتيكي الحديثة مع الاعتماد على كفاءة هؤلاء المحققين في التعامل مع الآثار الجنائية التي تشكل فيما بعد الدليل على تورط الجاني في ارتكاب الجريمة.

* حسين نسمة

كلية الحقوق، جامعة الأخوة منتورى
قسنطينة 1، الجزائر.

الكلمات المفتاحية: محقق جنائي؛ آثار جنائية؛ جريمة؛ ضباط شرطة قضائية؛ علوم بиولوجية.

Abstract

The offender always seeks to obliterate the features of his crime and not to leave any trace through which it can be inferred and the most important thing facing the criminal investigator in this case is to work to prove the facts and save what has been seen and collected at the place of committing the crime in all details and the union of all legal procedures about it as of paramount importance in detecting the crime and holding the offender accountable, using the scientific method and modern techniques with reliance on the efficiency of these investigators in dealing with the criminal consequences that are later formed evidence of the involvement of the offender in the commission of the crime .

Résumé

Le délinquant cherche toujours à effacer les caractéristiques de son crime et à ne laisser aucune trace à travers laquelle il peut être déduit et la chose la plus importante à laquelle est confronté l'enquêteur criminel dans cette affaire est de travailler pour prouver les faits et sauver ce qui a été vu et recueilli sur le lieu de commettre le crime dans tous les détails et l'union de toutes les procédures légales à ce sujet car il est d'une importance primordiale pour détecter le crime et tenir le délinquant responsable, en utilisant la méthode scientifique et les techniques modernes avec confiance. Sur l'efficacité de ces enquêteurs dans le traitement des conséquences criminelles qui sont par la suite constituées de preuves de l'implication du délinquant dans la perpétration du crime.

Keywords: Criminal Investigator ; Criminal Implication ; Crime ; Judicial Police ; Officers, Biological Sciences.

Mots clés: Enquêteur criminel; Implications criminelles ; Criminalité ; Officiers de police judiciaire ; Sciences biologiques.

* Corresponding author, e-mail: nesmahocene@gmail.com

مقدمة

في الواقع إن المعركة ضد الجريمة قديمة قدم النشاط الإجرامي فالجريمة سلوك لا يخلو منه المجتمع منذ نشأته ومنها أمر يكاد يكون مستحيلاً ومكافحتها والتقليل منها هو الهدف الذي تتطلع له المجتمعات المتقدمة. وإن تطور الجريمة جعل المجرم يفكر باتخاذ احتياطاته قبل البدء فيها كي لا يترك أثراً مادياً في مسرح الجريمة، ضف لذلك انه أصبح يستخدم الوسائل العلمية والتكنولوجية الحديثة في ارتكابه للجريمة، ولهذا أصبح لازماً على الدولة أن توакب هذا التطور بإنشاء فرق بحث متخصصة جنائياً يكون دورها فعالاً في الكشف عن الجريمة وال مجرمين بداية من مسرح الجريمة لما لديها من وسائل وتقنيات لازمة لترجمة مختلف العناصر المرفوعة من مسرح الحادث وتحليلها مخبرياً وهذا من مبدأ حتمية ترك المجرم أو الجاني لآثاره وبقائها في هذا الشاهد الصامت أثناء اقترافه للواقعة الإجرامية.

ومما لا شك فيه أن مسرح الجريمة هو المفتاح لحل لغز أي جريمة لذلك إذا صلحت الإجراءات المتخذة من قبل فريق البحث فيه صلح بذلك التحقيق في القضية بأكملها وكما هو معلوم أنه لا يوجد نمط واحد يسير عليه المحقق في هذه العملية وإنما توجد طرق فنية تختلف باختلاف الوسائل فيها تعتمد في نجاحها على مدى حنكة المحقق الجنائي وكفاءته في رفع الآثار المتواجدة في مسرح الجريمة.

وتهدف هذه الدراسة إلى تسلیط الضوء على الأهمية والدور الفعال الذي يلعبه فريق البحث الجنائي في مسرح الجريمة، والذي يتمثل أساساً في الحصول على الدليل بطريقة تتوافق مع الضوابط والكيفيات التي يقررها القانون. وكذا إبراز دور وأهمية مسرح الجريمة في الكشف عن هوية المجرم لما يحتويه من أسرار وخبايا لا يمكن حلها إلا بتواجد جهات قضائية وفنية متخصصة في مجال البحث والتحري تعمل جنباً لجنب للوصول إلى الحقيقة. ومن المسؤوليات الرئيسية لخبراء مسرح الجريمة هو مساعدة القاضي الجنائي على نطق الحكم النهائي استناداً على مجموعة الأدلة العلمية والمادية المتواجدة بمسرح الجريمة والتي يبني على أساسها قناعته أثناء مرحلة المحاكمة سواء بالإدانة أو بالبراءة.

وعليه ما هي الإجراءات المتخذة من قبل فريق البحث الجنائي في مسرح الجريمة و كيف يتم التعامل مع الآثار المادية التي يرفعها منه للوصول إلى الكشف عن الجريمة؟

وتنتمي الإجابة على هذه الإشكالية من خلال توظيف المنهج الوصفي والتحليلي في تحليل نقطتين أساسيتين تتناول في الأولى تحديد ماهية مسرح الجريمة عن طريق تعريفه وكذا تحديد أنواعه ونطاقه و أهميته هذا من جهة، ومن جهة أخرى التعرف على الجهات المخول لها البحث في مسرح الجريمة، في حين نعرض في النقطة الثانية ضوابط تعامل فريق البحث الجنائي مع مسرح الجريمة والتعرف على مختلف الإجراءات المتبعة للكشف عن الجريمة وال مجرمين وهذا كما يلي:

المبحث الأول: ماهية مسرح الجريمة.

المبحث الثاني: ضوابط تعامل فريق البحث الجنائي مع مسرح الجريمة.

المبحث الأول: ماهية مسرح الجريمة

استقر الفكر القانوني والفقه الجنائي على أن مسرح الجريمة يحوي الآثار الدالة على ارتكاب الواقعة الإجرامية التي تلهم فريق البحث الجنائي في صناعة أدلة الإثبات للكشف عن هذه الجريمة والتعرف على ملامح الجاني وهذا من خلال العمل في

مسرح الجريمة أو الحادث، ونظرًا لكون هذا الأخير من أهم العناصر الأساسية التي تخلفها الجريمة إلى جانب الجنائي والمجنى عليه وأداة الجريمة، كان لا بد من تحديد ماهيتها من خلال التعرض لمفهومه في المطلب الأول ومن جهة أخرى التعرف على الجهات المخول لها البحث فيه للكشف عن الحقيقة وهذا من خلال ما يلي:

المطلب الأول: مفهوم مسرح الجريمة

يعد مسرح الجريمة المفتاح لحل لغز أي جريمة، فهو مستودع أسرار هذه الأخيرة أو كما يطلق عليه الشاهد الصامت الذي إذا أحسن المحقق استنطاقه حصل على معلومات مؤكدة تخدم العدالة وتكشف الحقيقة التي طالما سعى الجنائي من أجل إخفائها حتى لا يكتشف أمره، وعليه سيتم توضيح ذلك فيما يلي:

الفرع الأول: تعريف مسرح الجريمة وأنواعه.

الفرع الثاني: نطاق مسرح الجريمة وأهميته.

الفرع الأول: تعريف مسرح الجريمة وأنواعه

لتحديد مفهوم مسرح الجريمة بطريقة وافية كافية نافية للجهالة وجب ضبط تعريفه انتلاقاً من مختلف التعريفات الفقهية ومن جهة أخرى التعرف على أنواعه وذلك من خلال ما يلي:

الفقرة الأولى: تعريف مسرح الجريمة:

هو المكان أو مجموعة الأماكن التي تشهد مرحلة تنفيذ الجريمة ويحتوي على الآثار المختلفة عند ارتكابها، ويعتبر ملحقاً لمسرح الجريمة كل مكان شهد مرحلة من مراحلها المتعددة أو أنه المساحة المشتملة على أماكن وقوع الجريمة.¹

وعرف كذلك بأنه المكان الذي تنبثق منه كافة الأدلة وهو إما أن يكون مكاناً واحداً أو أماكن عدة متصلة أو متباعدة تكون في مجموعها مسرح الجريمة، كما عرف آخرون بأنه "مكان وقوع الجريمة أو المكان الذي طرقه الجنائي أو دخله ومارس فيه الخطوات التنفيذية لارتكاب الجريمة".²

ومن جهة أخرى يقصد به "كل مكان اتصل بالنشاط الإجرامي الذي ترتب عليه وقوع الجريمة أو حوى دليلاً يتصل به".³

ويعرف أيضاً أنه "المكان الذي تنبثق منه كافة الأدلة ويعطي ضابط الشرطة إشارة البدء في البحث عن الجنائي، ويكشف النقاب عن الأدلة المؤدية للاتهام ويصلح لإعادة بناء الجريمة".⁴

وتتجدر الملاحظة أن فقهاء علم الإجرام اختلفوا حول تحديد مفهوم مسرح الجريمة وتعريفه، حيث قصره البعض على مكان ارتكاب الجريمة، بينما يرى البعض الآخر أنه يمتد إلى الأماكن المحيطة به أو أماكن الإخفاء وغيرها، وقد يرى البعض الآخر من جهة أخرى ضرورة التوسيع في مفهومه حيث يحدد بأنه المكان أو مجموع الأماكن التي تشهد مراحل الجريمة من إعداد تحضير وتنفيذ والتي تنبثق منه كافة الأدلة.⁵

ومع هذا التباين في الآراء حول تحديد مفهوم مسرح الجريمة إلا أنه ولتحقيق الهدف في مجال البحث الجنائي والكشف عن الجريمة يتطلب هذا فعلاً التوسيع في تحديد مفهوم مسرح الجريمة وعدم إهمال أي احتمال أو مكان حتى ولو ظهر ضئيلاً أو بعيداً.

الفقرة الثانية: أنواع مسرح الجريمة

يأخذ مسرح الجريمة مجموعة من الأبعاد ويظهر في عدة صور حسب المكان الذي وقعت فيه الجريمة فقد يكون مكاناً محدد فيسمى بذلك المسرح المغلق وفي المقابل قد يكون مسرحاً مفتوحاً أو متحركاً أو تحت الماء أو افتراضياً وهذا ما سيتم توضيحه من خلال ما يلي:

أولاً: المسرح المغلق.

هو المكان الذي ارتكبت فيه الجريمة ويمكن غلقه ويوجد داخل المبني السكني أو التجارية وكل الأماكن التي يمكن غلقها والسيطرة عليها، ويشمل أيضاً أماكن الدخول والخروج بالإضافة إلى ملحقات المسرح من أبنية وكذلك منطقة السلم والدهاليز وغيرها.⁶

ويتميز مسرح الجريمة المغلق بخصائص مفادها أن له مدخل ومنفذ حيث يمكن تحديد طريقة الدخول إلى مكان الجريمة عند فحصها ومعاينتها علاوة على ذلك يمكن فيه تحديد وقت ارتكاب الجريمة كالعثور على أدلة إضاءة يدوية تدل على أن الجريمة قد ارتكبت ليلاً، كما يمكن التعرف من خلاله على ما إذا كان مرتكب الواقعة الإجرامية شخص واحد أو مجموعة من الجناة من خلال العثور على عدة أقدام أو بصمات مختلفة.⁷

ثانياً: المسرح المفتوح.

هو المسرح الذي لا حدود له وتطلق مساحته لمقاييس مترامية كالأماكن المكشوفة، المهجورة والمساحات الواسعة والأراضي الزراعية والقروية أو الطرق السريعة أو الأسواق⁸ وغيرها أين تقع هذه الأماكن مسرحاً جيداً لارتكاب الجريمة، فالجاني في هذه الحالة ينجح في ارتكاب جريمته أملاً في طمس معالم الأدلة التي يتركها والتي قد تساهم في كشف غموض الجريمة وتحديد هوية فاعلها،⁹ ويتميز كذلك مسرح الجريمة المفتوح بمجموعة من الخصائص أبرزها أنه يساعد على تحديد مكان ارتكاب الجريمة الحقيقي وفيما إذا كانت قد ارتكبت في نفس المكان الذي تم اكتشافها فيه أو أنه تم نقلها، ومن جهة أخرى ومن خلال الآثار المتزروكة في مسرح الجريمة يتحدد خط سير الجناة في الوصول إليه أو الهروب فيه والوسيلة المستخدمة لوجود أثار للأقدام أو إطارات سيارة على الأرض وغيرها¹⁰.

وكذلك يمكن من خلال تحديد الصلة بين الجاني والمجنى عليه في حال ما إذا تم استدراجه إليه بمحض إرادته أو باستعمال العنف من الآثار التي يتركها الجاني على ملابس أو جسد المجنى عليه أو وسائل استعملها في ذلك وجدت في مسرح الجريمة وغيرها.¹¹

وتتجدر الملاحظة أن هذا النوع من مسارح الجريمة قابل للتغير بسرعة باعتباره مسموح به للجميع ومفتوح لعامة الناس وهذا ما قد يؤثر حتماً على الأدلة الجنائية فيما بعد لذا يجب على الضبطية القضائية الإسراع للوصول إليه والمحافظة على الآثار الموجودة فيه حتى يتمكن من الكشف عن هذه الجريمة.

ثالثاً: مسرح الجريمة تحت الماء.

ترتكب بعض الجرائم في الماء أو تنتهي بالخلص من الجثة أو من أدلة الجريمة فيه مثالها كمن يلقى جثة المجنى عليه بعد قتله في الماء وبعد عدة أيام تطفو الجثة بعد أن تصاب بالتبيس وقد لا تطفو في حالة ربطها بجسم ثقيل الوزن كالحجارة فتظل

مطمورة في العمق مما يتطلب إزالت الغواصين للبحث عنها.¹²

وبسبب اختلاف مسرح الجريمة هذا عن سابقه والذي ترتكب فيه الجريمة على اليابسة وجب إتباع ترتيبات خاصة للمحافظة عليه كحساب سرعة التيارات المائية واتجاهها وكثافة الشيء المطلوب البحث عنه وأخذ المسافة المناسبة التي يمكن أن يتحرك فيها الأثر المادي¹³ بسبب حركة المياه¹⁴.

رابعاً: مسرح الجريمة المتحرك.

ويكون مختلفاً عن مسرح الجريمة الثابت والذي يقع على العقارات أمّا مسرح الجريمة المتحرك بطبيعته فيكون منقولاً كالسيارات والسفن والطائرات والقطارات وغيرها¹⁵.

خامساً: مسرح الجريمة الافتراضي.

هذا التقسيم أوسع وأكثر موافقة للتطور الإجرامي وهذا راجع لتطور العلوم والمعارف حيث لم يعد من الضروري وجود مسرح واقعي للجريمة بمفهومه التقليدي، بل ظهر ما يسمى بالعالم الافتراضي على مختلف موقع التواصل الاجتماعي أين ترتكب العديد من الجرائم التي يكون مسرحها هو مسرح افتراضي مثلها السرقة الإلكترونية¹⁶، النصب والاحتيال وجرائم الابتزاز على موقع التواصل الاجتماعي.

وفي الواقع يترك الجاني في الجريمة الإلكترونية آثاراً وتشمل الرسائل المرسلة منه والتي يستقبلها وكافة الاتصالات التي تمت من خلال الكمبيوتر والشبكة العالمية، ويلاحظ أن الآثار المعلوماتية أو الرقمية المستخدمة من أجهزة الكمبيوتر من الممكن أن تكون ثرية جداً فيما تحتويه من معلومات مثل البريد الإلكتروني، غرفة الدردشة والمحادثة، الملفات المخزنة في الكمبيوتر الشخصي، الفيديو الرقمي وغيره من الآثار الأخرى.¹⁷

الفرع الثاني: نطاق مسرح الجريمة وأهميته.

هناك علاقة جدلية تربط النطاق الزمني بالنطاق المكاني لمسرح الجريمة حيث يتكلمان في الأدوار وينسجمان لتقوية فرص اكتشاف أدلة الإثبات بنسبة كبيرة هذا علاوة على نطاقه الشخصي، وفي المقابل لا بد من التعرض كذلك لأهمية مسرح الجريمة خاصة في مسألة إعادة تمثيله أو استنطاقه للكشف عن الجريمة حيث تعد خطوة جد مهمة لتحقيق ذلك.

الفقرة الأولى: نطاق مسرح الجريمة.

لتحديد نطاق مسرح الجريمة أو كما يطلق عليه في الدول الأوروبية مسرح الحادثة أهمية كبيرة في عملية إثبات الواقعية الإجرامية وتحديد الاختصاص والتعرف على وسائل وأساليب تنفيذ الجريمة، وعليه أصبح من الضروري البحث عن ضوابط ترسم لنا نطاق مسرح الجريمة من حيث الزمان والمكان بالإضافة لنطاقه الشخصي.

فبالنسبة لنطاق مسرح الجريمة المكاني وكما سبق ذكره أن هناك اتجاهين في الفقه يختلفان حول تحديده، فهناك من يضيق في مفهومه وأخرون يرون أنه يجب التوسيع في ذلك وهذا ما يساعد على كشف غموض الحوادث المجهولة ليشمل ذلك كل مكان يقع فيه السلوك الإجرامي أو جزء منه أو تتحقق فيه النتيجة.¹⁸

أمّا من حيث النطاق الزمني فيعد الزمن المتمثل في السرعة له أهمية قصوى في ضبط الأدلة ويتوقف نجاح المحقق على مدى استفادته من عامل الزمن، فمثلاً وقت طويل على ارتكاب الجريمة يؤدي إلى ضياع أو تغيير معالمها أمّا بفعل الطبيعة

أو الرياح أو الأمطار أو بفعل الأشخاص الذين لهم علاقة بالجريمة.¹⁹

كذلك الحال أثناء معاينة مسرح الجريمة قد يجد الباحث الجنائي به عدد من الأشخاص الذين تتباين مواقعهم حسب صلتهم بالجريمة، كالمحظى عليه والجاني وقد يكون من الشهود أو شخص ليس لديه أية صلة أو رابطة بها إلا بسبب توادجه بموقع الحادث أو من يترددون عليه وفي جميع هذه الحالات وجب على المحقق الجنائي أن يعاينهم عن طريق تحديد شخصيتهم واتخاذ ما يراه ضروري ومناسب لإنجاح إجراءات الكشف عن الجريمة.²⁰

الفقرة الثانية: أهمية مسرح الجريمة.

يفيد مسرح الجريمة في تحديد شخص وتحديداً المشتبه فيه الذي مهما توخى الحيطة والحذر في إخفاء جريمته ومحاولة تضليل سلطات التحقيق فإن لا بد له أن يترك آثار تكشف عن شخصيته، والتي غالباً ما يتركها عند ارتكابه للجريمة، وهذا راجع للاضطراب النفسي الذي يكون فيه مما يجعله ينسى أشياء في مسرح الجريمة، أو على جسد الضحية أو يترك بصماته.

علاوة على هذا تظهر أهمية مسرح الجريمة في تبيان ما إذا كان هذا المجرم محترفاً أو لم يسبق له وأن أجرم من خلال طريقة حرصه على محو كل الآثار وحماية نفسه قدر المستطاع للإفلات من المسائلة الجنائية.

وكما هو معلوم أنه تحكم العلاقة بين العناصر الأساسية للجريمة -الجاني والمجنى عليه ومسرح الجريمة- نظرية مهمة من نظريات البحث الجنائي والتي تعرف باسم نظرية تبادل المواد أو قاعدة "لوكارد" وهي تعتبر الأساس العلمي للبحث عن الأدلة في مسرح الجريمة، ومفادها أن كل عنصر من عناصر الجريمة الثلاثة يترك آثاره المادية على بعضها البعض مشكلاً بذلك الأدلة المادية الضرورية للتحقيق.²¹

ومما لا شك فيه أن مسرح الجريمة يعتبر المكان الأول الذي ينطلق منه المحقق الجنائي للكشف عن هذه الواقعية الإجرامية وظروفها، وكذا البواعث التي دفعت بالجاني لارتكابها خاصة عند معاينة مسرح الجريمة والعنور على الآثار التي تعتبر أدلة مادية قاطعة²² هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإنه لمسرح الجريمة أهمية قصوى في إعادة تمثيل الجريمة والذي يسمح بتخيل وقوعها عن طريق نقل صورة متحركة عنها أو كما يطلق عليها كذلك استنطاق مسرح الجريمة.²³

ويتم اللجوء إلى هذا الإجراء المهم غالباً في الجنيات كما يمكن اللجوء إليه في الجناح الهمامة ويأمر به قاضي التحقيق حسب ملائمة الإجراء.²⁴ وقد يحمل المتهم على الاعتراف بارتكابه للواقعية الإجرامية بعد أن يسترجع أمامه كل الخطوات التي قام بها.

المطلب الثاني: الجهات المخول لها البحث في مسرح الجريمة.

لا يقتصر النجاح في الوصول إلى الحقيقة على دور شخص واحد بل هو نتيجة تظافر جميع جهود فريق البحث الجنائي بمسرح الجريمة مما يحتويه من آثار مادية وجب قدر المستطاع العمل على المحافظة عليها من أي تغيير قد يؤدي إلى طمس الحقيقة، من هذا المنطلق من هي الجهات المسماة لها بالبحث في مسرح الجريمة؟ هذا ما سيتم توضيحه من خلال الفرعين التاليين:

الفرع الأول: الجهات القضائية المختصة بالبحث في مسرح الجريمة.

الفرع الثاني: الجهات الفنية المختصة بالبحث في مسرح الجريمة.

الفرع الأول: الجهات القضائية المختصة بالبحث في مسرح الجريمة.

لقد منح قانون الإجراءات الجزائية الحق لبعض الجهات القضائية لدخول والبحث في مسرح الجريمة وفي مقدمتهم وكيل الجمهورية في حالة التلبس وضباط الشرطة القضائية ومساعديهم وكذا قاضي التحقيق.

فيما يخص إحضار وكيل الجمهورية فيتم بموجب المادة 42 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، وبعد وقوع الجريمة يجب على ضابط الشرطة القضائية بعد التأكد من صحة الإخبارية أو البلاغ الذي يفيد بوقوع جنائية في حالة تلبس أن يحضر وكيل الجمهورية على الفور ثم ينتقل على جناح السرعة إلى مكان وقوع الجريمة ويتخذ جميع الإجراءات الازمة، وعليه في ذات الوقت السهر على المحافظة على الآثار التي يخشى أن تخفي وأن يضبط كل ما يمكن أن يؤدي إلى إظهار الحقيقة.²⁵

وفي حالة ما إذا قرر وكيل الجمهورية الانتقال شخصياً إلى مسرح الجريمة يتعين على ضابط الشرطة القضائية رفع بده عن عملية البحث والتحري إذ يعود الاختصاص لوكيل الجمهورية حيث يباشر جميع الإجراءات بنفسه أو يكلف بها ضابط الشرطة القضائية.²⁶

إضافة لذلك إنه من بين الاختصاصات العادلة للشرطة القضائية هو التنتقل لمكان وقوع الجريمة ومعاينتها وإثبات الحالة وتحرير المحاضر وسماع أقوال المشتبه فيهم وغيرها من أعمال البحث والتحري والتي تعد اختصاصاً أصيلاً لجهاز الضبط القضائي أو الشرطة القضائية.²⁷ وهذا ما أكدته المادة 63 من قانون الإجراءات الجزائية بنصها: "يقوم ضباط الشرطة القضائية وتحت رقابتهم أعيان الشرطة القضائية بالتحقيقات الابتدائية للجريمة بمجرد علمهم بوقوع الجريمة أما بناء على تعليمات وكيل الجمهورية وأما من تقاء أنفسهم". ومن جهة أخرى وبالنسبة لقاضي التحقيق فلا ينحصر عمله في مكتبه ولا يقتصر دوره فقط على التحقيق فيما تنتقله محاضر الضبطية القضائية بل يحق له الانتقال إلى الميدان لإجراء معainات مادية أو التفتيش أو الحجز وغيرها.

وتعتبر المعainات المادية هي الوسيلة التي يتمكن بواسطتها قاضي التحقيق من الإدراك المباشر للجريمة ومرتكبها، وإن مهمته كمحقق تفرض عليه أحياناً الانتقال إلى الميدان لإجراء معainات مادية لم تجريها الضبطية القضائية أو لتكميل معainة قامت بها الشرطة القضائية أو لتأكيدها،²⁸ ويتم هذا الإجراء بأية حاسة من الحواس كاللمس والسمع والبصر والشم والتذوق.²⁹

وقد يكون موضوعها إثبات الآثار المادية التي تختلف عن الجريمة أو إثبات حالة الأماكن أو الأشخاص الذين لهم علاقة بالجريمة، أو إثبات الوسيلة التي استعملت في ارتكاب الجريمة أو المكان الذي وقعت فيه،³⁰ وهذا ما نصت عليه المادة 79 من قانون الإجراءات الجزائية "يجوز لقاضي التحقيق أن ينتقل إلى أماكن وقوع الجرائم لإجراء المعainات الازمة أو للقيام بالتفتيش ويحرر محضر بما يقوم به من إجراءات". مع العلم أنه يجب عليه إخبار وكيل الجمهورية الذي له الحق في مراقبته.³¹

الفرع الثاني: الجهات الفنية المختصة بالبحث في مسرح الجريمة.

إن تفحص مسرح الجريمة هو عمل في غاية المهمية والتخصصية ويقتضي الخبرة العلمية والتعليم والتدريب المستمر لذلك تخضع الجهات الفنية لتكوين مكثف في الميدان مع توفير لهم أحدث الوسائل والمعدات التي تسهل عليهم عملية البحث والتحري، وفي الواقع تقسم فئة الخباء الفنون إلى فرقتين، فرقة تتمثل في خبراء يعملون خارج المخابر الجنائية ويطلق عليهم اسم "خبراء مسرح الجريمة" وفرقة أخرى تعمل داخل المخابر الجنائية، وتسمى بفرقة "خبراء المختبر الجنائي".³²

وبالرجوع إلى الفئة الأولى والتي تقتصر مهمتهم على رفع الآثار الجنائية وجمعها من مكان الحادث مرفقين بمجموعة من الأدوات والتجهيزات الازمة لمباشرة عملهم بطريقة سريعة وبصفة أدق، منهم فرقة رفع البصمات،³³ ومهمتهم تتمثل في معاينة مسرح الجريمة والبحث عن الآثار التي خلفها الجاني، وبالموازاة كذلك لهذه الفرقة نجد فرقة التصوير الفوتوغرافي وغيرهم من الخبراء الذين يعملون جنباً لجنب للكشف عن هذه الجريمة.³⁴

أما خبراء المختبر الجنائي فيعملون داخل مخابر الشرطة العلمية أين يقومون بفحص الآثار المرفوعة من على مسرح الجريمة، ويتوزع هؤلاء الخبراء في مختلف فروع وأقسام المخابر كل حسب اختصاصه وتربيصاته التكوينية. مثلها الدائرة العلمية والتقنية لمخابر الشرطة العلمية.³⁵

فالنسبة لدوائر العلمية لمخابر الشرطة القضائية فنجد من أحداثها دائرة البيولوجيا الجنائية، ADN ويتكون من 05 أقسام، قسم مختص في قضايا القتل والضرب والجرح العمد، وقسم قضايا السرقة، قسم الاغتصاب والاعتداءات الجنسية، قسم تحديد هوية الجثث وقسم قضايا النسب وتعمل هذه الدائرة على تحليل ADN للحصول على السمات الوراثية من الآثار البيولوجية المرفوعة من مسرح الجريمة.³⁶ ذكر كذلك دائرة الكيميات الجنائية، والمخررات الجنائية، دائرة التسمم الجنائية، دائرة الآثار المجهريّة ودائرة الطب الشرعي وغيرها.

أما الدوائر التقنية للمختبر الرئيسي للشرطة التقنية والعلمية ذكر منها على سبيل المثال دائرة المتغيرات والحرائق، دائرة الأسلحة والذخائر ودائرة الخطوط والوثائق،³⁷ والتي تعد من أوائل فروع هذا المختبر أسس غداة الاستقلال يباشر المهام بها 15 خبير معتمد أمام المحاكم تحتوي على ثلاثة مخابر كل واحد له دور منوط به، وغيرها من الدوائر التي تختص جميعها في الكشف عن الدليل.

المبحث الثاني: ضوابط تعامل فريق البحث الجنائي مع مسرح الجريمة.

ستتناول فيما يلي ضوابط التعامل مع مسرح الجريمة بصفة عامة، بداية من مرحلة الانتقال إلى هذا الأخير ثم استخراج ما يتضمنه من حقائق وأدلة لإبراز أهمية الآثار المادية ودورها في الإثبات الجنائي باعتباره التسجيل الواقعي وال حقيقي لكافية مراحل ارتكاب الواقعية الإجرامية.

المطلب الأول: تقنيات المحافظة على مسرح الجريمة وتوثيقه.

لقد أوجب قانون الإجراءات الجزائية على رجال الضبطية القضائية سرعة الانتقال إلى مسرح الجريمة لغرض المحافظة عليه ومنع المتهم والمسؤولين من العبث فيه وذلك بعد تلقيهم للبلاغ أو الشكوى هذا من جهة ومن جهة العمل على توثيقه وهذا ما سيتم توضيحه فيما يلي:

الفرع الأول: سرعة الانتقال لمسرح الجريمة والمحافظة عليه.

إن إسراع الشرطة إلى مسرح الجريمة بمجرد العلم بوقوع الجريمة هدفه الأساسي المحافظة على الآثار وتأمينه بعد إحضار وكيل الجمهورية وتحديد الضباط المنتقلين لمسرح الجريمة مجهزين بالوسائل والأدوات الازمة للسيطرة عليه، وبالتالي فتأخر في الانتقال إلى هذا الشاهد الصامت قد يكون هو الفاصل والحاكم في بقاء الأدلة الجنائية من اندثارها ويؤدي في الأخير إلى بحث عميق وطويل لا يستقر على شيء.

وتتجدر الملاحظة أنه بعد وصول أول ضابط شرطة قضائية لاتخاذ الإجراءات السالفة الذكر في مسرح الجريمة يكون في انتظار وصول خبراء مسرح الجريمة التابعين للشرطة العلمية ومن بينهم الطبيب الشرعي والذين يتم استدعائهما بموجب تسخيره وكيل الجمهورية للتنقل والقيام بالمعاينات الميدانية.³⁸

ومن جهة أخرى يبدأ الحفاظ على مسرح الجريمة في أسرع وقت ممكن بعد اكتشاف هذه الأخيرة وبالإبلاغ عنها للسلطات المعنية، فالحفاظ على الإبقاء على مسرح الجريمة كما تركه الجاني وعدم العبث بالآثار، ويكون عن طريق إنشاء محيط آمن قد يكون من الضروري تحديد الحدود ونقطة دخول وخروج واحدة باستخدام شريط لمسرح الجريمة³⁹ وأدوات أخرى مشابهة، ويجب أن تشمل الحدود على أبعد دليل مادي مباشر متصل بمسرح الجريمة.

وهذا مع وضع أحد أفراد فريق مسرح الجريمة لدراسة نقطة الدخول والخروج مع طلب إنشاء سجل لقيد الحركة، والتتأكد على المحافظة التامة ومنع الدخول لمكان الحادث مع وجوب تسجيل الأشخاص الموجودين في مسرح الجريمة كأقارب وأصدقاء المحامي عليه أو الشهود وتدوين أقوال المجني والحالة التي يكون عليها مسرح الجريمة.⁴⁰

وعليه وحسب المادة 42 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري وجب على ضابط الشرطة القضائية المبلغ بارتكاب الجريمة المحافظة على مسرح الجريمة باتخاذ الإجراءات الازمة والجادة للتحفظ عليه والحيولة دون طمس أو إتلاف أي من الآثار الجنائية المختلفة والتي غالباً ما تحفظ شخصية مصدرها وصفاته وهي تختلف عن غيره من الأشخاص مثل الدم أو البصمات⁴¹ وطبقات الأذن.⁴²

ومن جهة أخرى يجب التأكيد على أنه منذ البداية عملية التحقيق والتحري في مسرح الجريمة حتى نهايتها قد تم باتخاذ تدابير صارمة لمنع تلوث مسرح الجريمة منها ارتداء ملابس وقفازات وأغطية للأذن واقية واستخدام ممر وحيد للدخول إلى مسرح الحادث، كذلك الحال بالنسبة للعاملين الطبيين الذين يوفرون الرعاية للضحايا، وهذا لحماية الآثار المتروكة من أي تغيير، لكن إن وقع خلاف ذلك وجب على المكلف بالحراسة أن ينظم محضر لإثبات ذلك.⁴³

علاوة على هذا يجب الامتناع عن استخدام أية مرافق موجودة في مسرح الجريمة كدورة المياه، الماء، المناشف والهواتف مع تجنب نقل أي شيء من مكانه إلا عند الضرورة القصوى فإذا حدث ذلك وجب توثيق موقعه الأول بعنابة شديدة، كما يمنع منعاً باتاً الأكل أو التدخين والشرب في مكان ارتكاب الجريمة لأنه في الواقع تحول تلك الملوثات في نهاية المطاف دون حل القضية. لكن تجدر الإشارة أنه إذا تم اكتشاف مسرح الجريمة ثان أو ثالث ذو صلة بالجريمة محل التحقيق وجب معاملة كل مسرح على حدى بإرسال فريق بحث مستقل للبحث والتحري لاتخاذ الإجراءات المناسبة لحفظه عليه.

وفي حالات أخرى قد تفسد العوامل الجوية الأدلة، وقد يحدث المزيد من التغيير في حالة تقديم مساعدة طبية لأحد الضحايا أو الإيتان بفعل ما لضمان أمن الناس مثالها إخماد حريق أو غيره، لذا وجب العمل قدر المستطاع للhilولة دون اضطراب مسرح الجريمة وأداته وهذا للحفاظ على قيمة الأدلة الجنائية.⁴⁴

الفرع الثاني: توثيق مسرح الجريمة.

إن التوثيق أمر حاسم الأهمية لكي يتسمى في مرحلة لاحقة استذكار وتوضيح الصورة أي الوضع الأولى لمسرح الجريمة وما تم فيه من أفعال ومن قام بها ومتى، وإن التوثيق بتسلسل زمني وعنابة أمر ضروري لضمان إمكانية تعقب الأدلة واستمراريتها طوال مدة التحقيق.

ويبدأ التوثيق مع وصول أول شخص إلى مسرح الجريمة وعادة ما يكون ضابط الشرطة القضائية أين يتم تسجيل مسرح الجريمة بالوضعية التي شوهد فيها لأول مرة باستخدام وسائل ملائمة لذلك، مع بيان وقت الوصول وتحديد مختلف الأشياء الموجودة بدقة مثل وضعية الأبواب والاثاث والروائح مع تسجيل أي شخص كان موجود في مكان الجريمة، وعند العثور على أي دليل مادي وجب عليه توثيقه بطريقة دقيقة قبل نقله من مكانه أو استخراجه.⁴⁵

وتتم هذه العملية بواسطة ثلاثة طرق هي الوصف الكتابي، تصوير مسرح الحادث والرسم التخطيطي للحادث، فالنسبة الأولى والمتمثلة في الوصف الكتابي فتتمثل في وصف مسرح الجريمة وما يحتويه من آثار كتابة بشكل دقيق⁴⁶ مع استعمال عبارات واضحة، لكن تجدر الملاحظة أنه عملياً بدأ الوصف الكتابي لمسرح الجريمة يفقد قوته وأهميته شيئاً فشيئاً وذلك بإدخال فن التصوير والرسم التخطيطي أو كما يطلق عليه رسم الكروكي، إلا أنه مازال من أهم الوسائل العلمية التي يوصف بها مسرح الجريمة بكل تفاصيله.

ومن جهة أخرى يعتبر تصوير مسرح الجريمة مكملاً للوصف الكتابي وهو عبارة عن تسجيل مرئي للأثر المادي في مسرح الجريمة يجمع بين وضوح اللون ودقة التصوير الذي يساعد على التعمق الواقعى للأثر المادي دون زيادة أو نقصان ويظهر الأثر على حقيقته بشكل يفوق الوصف الكتابي وخاصة في آثار التدمير وحوادث الحرائق والمرور وغيرها.

بالإضافة لاستخدام التصوير بالفيديو في مسرح الجريمة ليبرز الآثار المادية الموجودة فيه كما تركها الجاني ولهذا النوع من التصوير أهمية خاصة في معرفة حجم الأثر ولونه وما يشير إليه من دلالة كما يساعد في تمثيل الجريمة بعد اكتشاف الفاعل لإعطاء صورة حية عن الكيفية التي تم بها التنفيذ فيؤيد صحة الآثار التي عثر عليها في مسرح الجريمة ومدى اتفاقها مع اعتراف المتهم وأقوال الشهود.⁴⁷ كما يتم تصوير مسرح الجريمة من عدة زوايا ويراعي في ذلك أن تكون الإضاءة كافية وهذا لا يعني عدم استعمال الإضافة الإضافية الخاصة بالتصوير ويستحسن أن يقوم به خبير متخصص⁴⁸ حتى يدرك بحاسته الفنية أفضل الزوايا لالتقطان أفضل الصور بحيث تأتي كل صورة مكملة لبعضها البعض لكن إذا تعذر وجود الخبير يمكن لشخص آخر القيام بهذا التصوير المهم إذ يكون على دراية بذلك.⁴⁹

أما بالرجوع إلى الوصف بالرسم التخطيطي فيعتبر هو الآخر من أهم إجراءات المعاينة الفنية الحديثة لمسرح الجريمة، وهو عبارة عن رسم خطى بسيط يشير إلى المظهر الأول لمسرح الجريمة وكذا موضع وجود الجثة وعلاقتها بأشياء أخرى ثابتة وهامة في موقع الحادث، ويتم تمثيل كل عنصر متواجد بالمكان برسم بسيط متعارف

عليه دولياً لإثبات وجوده وليس لإظهار تفاصيل لأن هذه الأخيرة هي مهمة التصوير الفوتوغرافي، ويتميز الرسم التخطيطي عن التصوير الفوتوغرافي بإمكانية حذف التفاصيل غير الضرورية التي تظهر في الصور الفوتوغرافية⁵⁰، ويتم ذلك عملياً بتحرير الخبير الجنائي لرسم تخطيطي ابتدائي عند وصوله لمسرح الحادث وبعد قيامه بالقياسات اللازمة يحرر الرسم التخطيطي النهائي والذي يجب أن يحتوي على جميع المعلومات الضرورية والمتعلقة بموقع الجريمة ونوعها تحديد الاتجاهات الأساسية شمالاً، جنوباً، شرقاً وغرباً إضافة إلى بيانات أخرى كحالة الطقس ونوعية الأرض وخاصة تحديد وقت وتاريخ إعداد الرسم وتحديد القياسات والأبعاد⁵¹ والرسم التخطيطي يعتمد عليه الباحث الجنائي في مختلف الجرائم بهدف إبراز الآثار الهامة والتركيز عليها في بحثه عن الحقيقة أو الوصول للهدف المسطر من وراء هذه الأبحاث وهو ما يجعله أداة مفيدة وهامة لمسرح الجنائي.⁵²

وإن أفضل وسيلة لضمان تحصين وحماية مسرح الجريمة هو الجمع بين الوسائل الثلاثة الوصف الكتابي والتصوير بنوعيه والرسم التخطيطي لمسرح الجريمة متى كان ذلك ممكناً لأن كل وسيلة تكمل النقص الموجود في نظيرتها وبالتالي تعوض النقص الموجود وتتوصل بذلك الآثار المادية الهامة في التحقيق.

المطلب الثاني: إجراءات المعاينة الفنية في مسرح الجريمة

يتوقف نجاح أو فشل إجراءات البحث الجنائي على مدى سرعة ودقة البحث في مسرح الجريمة، وهو الأمر الذي يحدد ما إذا كان في الإمكان التعرف على الفاعل أم أنه سيظل مجهولاً، كما أن الإجراءات التي تتخذها الشرطة العلمية في هذه المرحلة تعد عاملاً هاماً في مدى نجاح القضية أمام الجهات القضائية وبعد التحفظ على مسرح الجريمة وحمايته وتوثيقه تأتي مرحلة لا تقل أهمية عن سابقتها وهي مرحلة فحص ومعاينة مسرح الجريمة بحثاً عن الآثار الجنائية (الفرع الأول) ليتم بعدها رفعها وتحريرها وتقديمها إلى المختبر (الفرع الثاني) وهذا ما يتم دراسته فيما يلي:

الفرع الأول: فحص ومعاينة مسرح الجريمة.

تعد هذه الخطوة ذات أهمية باللغة في عمل فريق البحث الجنائي حيث تتطلب تطبيق أساسيات مبادئ نظرية تبادل المواد وتفسير النتائج وتعتمد هذه النظرية على أنه عند احتكاك أي جسمين واتصالهما يحدث انتقال للمواد الرئيسية من كل جسم إلى الجسم الآخر. وتساعد هذه النظرية المحقق الذي يتوقف تحديد أماكن متعددة بمسرح الجريمة خلف فيها المجرم البعض من آثاره حيث تترتب على ذلك أنه قد أخذ جزءاً من بعض المواد أثناء احتكاكه بها عند ارتكابه الواقعية الإجرامية وقبل مغادرته مسرح الحادث.

ومن ناحية أخرى يجب على المحقق الجنائي الاعتماد في هذه المرحلة على تعزيز عملية رؤية الدليل حيث ينبغي تنظيم عملية البحث للتأكد من فحص كل منطقة بطريقة منهجية وشاملة معتمداً على تقنيات مختلفة كالتقنيات البصرية والفيزيائية، مع تحديد الأماكن بدقة ويدع نوع مسرح الجريمة من جهة وجود جثة من جهة أخرى وحجم المنطقة ونوع التضاريس وحجم الأدلة مع ضرورة تحريك بعض الأشياء للوصول إلى أدلة أخرى أهم العوامل التي تحدد آلية وأساليب البحث في مسرح الجريمة.

كما يجب كذلك تتبع أي دليل مادي أو أثر من شأنه أن يساعد على تحديد هوية الجنائي أو استبعاد الأشخاص محل الاتهام مع وضع السيناريوهات بما في ذلك النظر في البديل وكذا تفسير بقع الدم والأدلة المطبوعة كآثار الأحذية لإعادة بناء الأحداث

في مكان الجريمة. ضف لذلك يعتبر الفحص الشامل لمحويات مسرح الجريمة وإمكانية التعرف عليها للاستفادة منها كدليل من أهم خطوات الكشف عن الجريمة وال مجرم وذلك عن طريق فحص العناصر الغريبة التي تم العثور عليها مع النظر في العلاقة بين الأشياء الهامة كعلامات الأذية المماثلة التي تشير إلى أنها أقدام تعود لشخص واحد، كما قد تشير أيضاً إلى تحركات الجاني في موقع الحادث.

وفي حال وجود مساحات ثانوية مختلفة وجب على المحقق تكرار النظر أيضاً فيها والتي قد تشمل الجاني والضحية مثلاً أو الأشياء والأدوات التي أخذت بعيداً عن مكان الجريمة أو السيارات المستعملة لمغادرة المكان وقد تكون هذه الآثار المتواجدة في مساحات ثانوية أدلة يستطيع من خلالها المحقق الجنائي الرابط المباشر مع مسرح الجريمة الرئيسي وعليه وجوب الحصول على جميع المعلومات ذات الصلة والتوصل مع ضابط التحقيق.

وتتجدر الإشارة أنه قد تعددت طرق البحث عن الأثر الجنائي فقد ينتهي خبراء مسرح الجريمة الطريقة الطولية حيث يبدأ الخبرير بالتحرك من أحد أركان مسرح الحادث طولياً وعند وصوله إلى الجدار المواجه يأخذ خطوة جانبية ثم يعود عكس الاتجاه موازياً لطريق الذهاب ويكرر ذلك في المكان حتى الانتهاء من فحصه بالكامل. كما قد تستخدم الطريقة الدائرية أو الحزوونية حيث يبدأ الخبراء الفنيون البحث من المحيط الخارجي ليتحركوا بشكل دائري إلى حين نهاية المكان ثم يأخذون خطوة جانبية ويستمرون في الدوران حتى يصلون في الأخير إلى مركز مسرح الحادث.

علاوة على هذا توجد طريقة العجلة حيث يجتمع الخبراء في مركز المسرح ثم يتحركون قطرياً للخارج لكن ما يعاب على هذه الطريقة هو سهولة إفساد الآثار من خلال التحرك فوقها، كما يمكن انتهاج طريقة الشبكة التي تسمى الطريقة الطولية العرضية وتستخدم لتغطية المسرح الواسع والكبير حيث يترك أحدهم طولياً والأخر عرضياً وهذا للتغطية نفس المنطقة مرتين.⁵³

كما توجد طريقة أخرى وهي المعمول بها بكثرة في الواقع الداخلية حيث يتم تقسيم مسرح الجريمة إلى مربعات أو قطاعات أو يتم فحص كل مربع أو قطاع عن طريق محقق واحد ومهمما كانت الطريقة المستعملة في البحث عن الآثار يبدأ أولاً على الأرض نظراً لتساقط معظم الآثار عليها وبعدها ينتقل إلى الأماكن الأعلى فلما على دون أن يهمل الخبراء أن لكل جريمة خصوصيتها وأنثر خاصة بها فمثلاً في جريمة القتل بالسلاح الناري يجب على فريق الجنائي في مسرح الجريمة التركيز في البحث على أهم أثر وهو الظرف أو المقذوف مع تحديد المسافة التي انطلقت منها واتجاهها.⁵⁴

الفرع الثاني: الخطوات الأساسية للتعامل مع الأثر الجنائي في مسرح الجريمة.

تختلف الآثار الجنائية في مسرح الجريمة فمنها الظاهر الذي يدرك بالعين المجردة ومنها الخفي، فالأخيرة توجد بصورة مختلفة فمنها الصلبة المقدوفات النارية والظرف الفارغ أو الزجاج ومنها السائلة مثل مشتقات البترول التي تستخدم في جرائم الحرائق العمدية أو المواد الكحولية المسكرة، أما الصورة الثانية والتي لا يمكن إدراكها بالعين المجردة فتحتاج لكتفها الاستعانة بالوسائل الفنية الطبيعية والكميائية أو باستخدام الأجهزة الميكروسكوبية والأشعة كالبصمات غير الظاهرة التي يتركها الجاني على أي سطح لامع أو الأخبار السرية التي تستخدم في بعض الجرائم أو أثار الدم المغسلة من أرض المسكن.⁵⁵

وكما هو معلوم أنه لكل جريمة آثارها التي تختلف من حيث الكبر والصغر والطبيعة كما يختلف الأثر تبعاً للأداة المستخدمة في تنفيذ الجريمة، وينظم المحقق الجنائي دخول الخبراء بحسب الاختصاص لرفع الآثار المادية، وذلك حسب طبيعة العينة المرفوعة مثلها عينات الطلاء الناتجة عن حوادث السيارات فتحرز بطريقتين حسب طبيعة مسرح الجريمة أما حالة رفعها على هيئة مسحات يستخدم الخبير الكيميائي مسivar من القطن مع قليل من الإسيتون ثم تحرز في علب بلاستيكية أو زجاجية تجنبًا لتلوث العينة، أما في حالة رفع العينات على هيئة قشور فترفع وحرز في أكياس ورقية.⁵⁶

كذلك الحال بالنسبة للعينات غير القابلة للنقل مثل الأجسام الكبيرة كالسيارات والجدران والمنازل وغيرها فيقوم الخبير المختص في هذه الحالة بكتشط أجزاء محددة من الموقع المراد الكشف عنه بأداة حادة (مشطر). ثم توضع العينة في ورق وتطوى وتسجل عليها المعلومات الأساسية.⁵⁷ أما بالنسبة لعملية رفع بصمة الشفاه مثلاً والتي غالبًا ما تكون موجودة على أطراف السجائر أو الأكواب أو مثلاً في جريمة الاغتصاب قد يجد المحقق آثار من بينها الشعر، الدم أو إفرازات حيوية كالسائل المنوي⁵⁸ على الأرضيات والمفروشات كالأغطية والسجاد أو فرش السيارات أو في جسم المجني عليه حول الأعضاء التناسلية والأماكن الحساسة وكذا في ملابسهم خاصة الداخلية، أو غير حيوية كالبول والعرق.⁵⁹

وتعتبر مرحلة حفظ العينات التي تم العثور عليها وتحريزها جد مهمة وهذا للمحافظة عليها من أي تلوث أو من تعرضها لأي ظروف جوية أو خارجية قد تغير من نتيجة الأثر المرفوع هذا من جهة أو من جهة أخرى وجب على المحقق وضع الأثر داخل الحرز ويغلق بالشمع ويكتب على الحرز من الخارج البيانات اللازمة عن الأثر، مكان الحادث، التاريخ ورقم القضية واسم الشخص ومن قام بعملية التحرير ويعود عليه.⁶⁰

ضف لذلك يجب أن تحفظ العينات في أماكن ذات درجة حرارة معتدلة أو باردة نسبياً،⁶¹ وهذا كله لن يتحقق إلا إذا تم اقتناء وسائل النقل والتخلصين الملائمة ل النوع الأدلة المادية بهدف ضمان سلامة الأدلة التي تم تحريرها والمقدمة للمختبر. لكن وتتجدر الملاحظة أنه في حال الاحتفاظ بالأدلة المادية لسنوات عديدة مثلاً لحين إصدار الحكم في القضية أو استفاده جميع إجراءات الاستئناف وجب وجود سياسة عامة بشأن التخلصين الطويل الأمد للأدلة المادية، أما عند تسليم العينات إلى المختبر الكيميائي لتحليلها وجب أن يقوم المحقق بإرفاقها بأوراق رسمية تتضمن مختلف المعلومات الكاملة عن العينات المرفوعة وملخص لفحص المطلوب إجرائه مع توضيح ظروف ومكان جمع العينات.

الخاتمة:

مما سبق ذكره بعد مسرح الجريمة النطاق المكاني الذي يباشر فيه فريق البحث الجنائي أعمالهم بهدف استظهار الحقيقة عن طريق جمع الآثار من هذا الشاهد الصامت كما يطلق عليه الذي يحفظ أسرار هذه الجريمة وكل المتغيرات والمخلفات المترتبة على ارتكابها.

وعليه وجب على هؤلاء المختصين تفهم طبيعة العمل في هذا المسرح لما له من أهمية قصوى في الكشف عن الجريمة والجنائي، وحتى يستحسن المحقق الجنائي استطاق مسرح الجريمة وجب عليه أن يتعامل مع الآثار الموجودة فيه بصورة دقيقة وفق إجراءات عملية وعلمية خاصة.

وما نخلص إليه في الأخير هو ما يلي:

يلعب فريق البحث الجنائي دوراً هاماً في إثبات الجريمة وهذا باتباع كل الإجراءات التي نظمها القانون بداية من لحظة وصوله إلى مسرح الجريمة والمحافظة عليه وتوثيقه وصولاً إلى استيانة الأدلة المادية واستخراجها وحفظها وكذا تخزينها ونقلها إلى المختبر فإذا أحسن التعامل مع مسرح الجريمة ظهرت الحقيقة، أما إذا تهانى المحقق سوف تضيع الحقائق وبالتالي يفلت الجنائي من المسائلة الجنائية.

لم يبق أسلوب محاربة الجريمة بطريقة تقليدية بل تطور مع التطور العلمي واستعمال مختلف العلوم التطبيقية كعلم البيولوجيا وال بصمات وعلم الباستيك والطب الشرعي والحمض النووي DNA وغيرها من العلوم التي تساعد المحقق الجنائي على معرفة هوية الفاعل، وكذا بإستعانت بالفحوص البيولوجية كتحليل الدم أو غسيل المعدة أو نزع شعرة من جسد المتهم أو جزء من ظفره لتحليل البصمة الوراثية ومضاهاتها مع الأدلة الموجودة في مسرح الجريمة للحصول على الدليل المادي وكشف الجريمة.

ومن بين الاقتراحات التي يمكن أن نقدمها ما يلي:

ضرورة إجراء دورات توعوية حول الحفاظ على مسرح الجريمة ولتوسيع آفاق المجتمع بأن مسرح الجريمة هو المكان الذي يتضمن جميع الحقائق لذا يجب عدم العبث فيه في حال وقوع جريمة والعمل على انتظار أهل الخبرة حتى لا تندثر وتزول هذه الآثار بسبب هذا الجهل.

-الاهتمام أكثر بتكوين أفراد الضبطية القضائية في مجال الحفاظ على مسرح الجريمة لا سيما وأنهم أول من يصل إلى هذا الأخير ويتعامل مع مختلف الآثار التي يتركها الجنائي. لذا وجب أن تكون له احترافية عالية مع تزويده بأحدث المعدات، وهذا طبعاً قبل وصول الشرطة العلمية.

قائمة المراجع:

- ١ طارق إبراهيم الدسوقي عطية، مسرح الجريمة في ضوء القواعد الإجرائية والأساليب الفنية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2012، ص45.
- ٢ منصور عمر المعاipطة، الأدلة الجنائية والتحقيق الجنائي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص67.
- ٣ مزهر محمد عبد الكريـم، القيمة القانونية والفنـية في إجراء الكشف والمعـاينـة في مسرح الجريـمة، (دم)، 2010، ص05.
- ٤ معدي الحويـقل معـجب، دور الأثـر المـادي في إثـباتـ الجنـائيـ، أكـادـيمـيـةـ نـايـفـ لـلـعلـومـ الـآمنـيـةـ، الـريـاضـ، 1999، ص15.
- ٥ منصور عمر المعاipطة، المرجع السابق، ص74.
- ٦ عبد الفتاح عبد اللطيف جبارـة، إجراءـاتـ المـعاـيـنةـ الفـنـيـةـ لـمـسـرـحـ الجـريـمةـ دـارـ مـكتـبةـ لـلـنـشـرـ وـالتـوزـيعـ، عـمـانـ، 2010ـ، ص25ـ.
- ٧ عبد الفتاح عبد اللطيف جبارـة، المرجع نفسه، ص24ـ.
- ٨ عبد الله بن محمد اليـوسـفـ، مـفـهـومـ مـسـرـحـ الحـادـثـ بـيـنـ الدـلـالـةـ وـالـدـلـيـلـ...ـالـقـرـيـنةـ وـالـأـثـرـ، وـرـقـةـ عـمـلـ مـقـدـمةـ لـمـؤـتـمـرـ الـقـرـائـنـ الطـبـيـةـ وـأـثـارـهـاـ الـفـقـهـيـةـ، (ـدـتـ)ـ (ـدـمـ)، صـ4ـ.
- ٩ طارق إبراهيم الدسوقي عطية، المرجع السابق، ص53ـ.

- 10 برامي فواد، مكانة مسرح الجريمة في التحقيق الجنائي، مجلة الباحث للدراسات والأبحاث القانونية والقضائية، شوهد بتاريخ 29/08/2022، 10:17 متوفّر على موقع: <http://www.allbahit.com>.
- 11 طارق إبراهيم الدسوقي عطية، المرجع السابق، ص54.
- 12 طارق إبراهيم الدسوقي عطية، المرجع نفسه، ص53.
- 13 عبد الله بن محمد يوسف، المرجع السابق، ص19.
- 14 طارق إبراهيم الدسوقي عطية، المرجع السابق، ص54.
- 15 عبد الفتاح عبد اللطيف جبار، المرجع السابق، ص27.
- 16 عارف خليل أبو عيد، جرائم الإنترنّت: دراسة مقارنة، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد5، العدد3، 2008.
- 17 خالد ممدوح، معانية مسرح الجريمة الإلكتروني، بوابات كنانة أونلاين متوفّر على موقع <http://www.kananaontime.com> شوهد يوم: 10:29 2022/08/28
- 18 مصطفى محمد الدغديي، التحرّيات والاقبات الجنائي، شركة الناس للطباعة، مصر، 2004، ص149.
- 19 عبد الفتاح عبد اللطيف جبار، المرجع السابق، ص29.
- 20 مصطفى محمد الدغديي، المرجع السابق، ص ص 145، 144.
- 21 منصور عمر المعايطة، المرجع السابق، ص74.
- 22 مزهر محمد عبد الكريم، المرجع السابق، ص01.
- 23 علاء رضوان، علوم مسرح الجريمة، اليوم السابع، شوهد 2022/08/30 18:31 متوفّر على موقع: m.youm7.com
- 24 عبد الفتاح مراد، التحقيق الجنائي التطبيقي، دار الكتب والوثائق المصرية، القاهرة، 1995، ص271.
- * انظر المادة 42 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، المؤرخ في 11 ديسمبر 2019 رقم 10-19 المعديل والمتمم لقانون رقم 155-66 المؤرخ في 8 أوت 1966.
- 25 انظر المادة 42 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، المؤرخ في 11 ديسمبر 2019 رقم 10-19 المعديل والمتمم لقانون رقم 155-66 المؤرخ في 8 أوت 1966.
- 26 عبد الله اوهابية، شرح قانون الإجراءات الجزائية، دار هومة للطباعة والنشر، الجزائر، 2005، ص62.
- 27 عبد الله اوهابية، المرجع نفسه، ص62.
- 28 أحسن بوسقيعة، التحقيق القضائي، دار هومة للطباعة والنشر، الجزائر، 2006، ص86.
- 29 Merle et vitu, traité de droit criminel, Paris, Cujas, 1967, p739.
- 30 أحسن بوسقيعة، المرجع السابق، ص86.
- 31 أحسن بوسقيعة، المرجع نفسه، ص87.
- 32 بدر خالد الخليفة، محاور تطوير الشرطة العلمية والتكنولوجية وعصرتها في البلدان العربية، مقال في إطار المؤتمر الثامن والعشرون لقيادة الشرطة، تونس، 2004.
- 33 مخبر الشرطة العلمية خبرة عالية وتكنولوجيا متقدمة، مجلة الشرطة عدد خاص، الجزائر، 1999، (مقال غير منشور).

- ³⁴ مباركى جمال الدين لزرق، إجراءات البحث الفنى والتقني للشرطة العلمية بمسرح الجريمة، مجلة متون، جامعة سيدى بلعباس، المجلد الثامن - 92 العدد الرابع، 2007، ص 683.
- ³⁵ فاطمة بوزرزور، الشرطة العلمية ودورها في اثبات الجريمة مذكرة نهاية الدراسة لنيل إجازة المدرسة العليا للقضاء، المدرسة العليا للقضاء، 2007، ص 06.
- ³⁶ الحسن الطيب عبد السلام الأسمى الحضيري، الاثبات الجنائي بالوسائل العلمية الحديثة، (دراسة مقارنة بين القانون الجنائي الليبي والفقه المعاصر)، رسالة ماجستير، جامعة مولانا مالك إبراهيم، 2016، ص 73.
- ³⁷ مخبر الشرطة العلمية خبرة عالية وتكنولوجيا متقدمة، المرجع السابق، ص 37.
- ³⁸ طارق إبراهيم الدسوقي عطية، المرجع السابق، ص 190.
- ³⁹ أحمد طه متولي طه، التحقيق الجنائي وفن استنطاق مسرح الجريمة، شركة الجلال للطباعة، مصر، 2000، ص 31.
- ⁴⁰ المندرى سامي حارب، موسوعة العلوم الجنائية تقنية الحصول على الآثار المادية، د.م، د.ت، ص 97.
- ⁴¹ البواذى حسين محمود، الوسائل العلمية الحديثة للاحتجاج الجنائي، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2005، ص ص 42، 45.
- ⁴² الدوسري فهد إبراهيم، ضبط الآثار والأدلة المادية والجريمة والابعاد القانونية، جامعة نايف للعلوم الأمينة، الكويت، دت، ص ص 16.
- ⁴³ الردايدة عبد الكريم، الجامع الشرطي في الإجراءات تحقيق الجنائي واعمال الضبطية العدلية، دائرة المطبوعات للنشر،الأردن، 2006، ص 85.
- ⁴⁴ مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، مسرح الجريمة والأدلة المادية، توعية الموظفين غير المختصين في التحليل الجنائي، فيينا، 2009، ص ص 10، 11.
- ⁴⁵ مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، المرجع نفسه، ص 12.
- ⁴⁶ منصور عمر المعايطة، المرجع السابق، ص 93.
- ⁴⁷ منصور عمر المعايطة، المرجع نفسه، ص ص 93، 94.
- ⁴⁸ أحمد سعيد محمد راشد، الوجيز في مسرح الجريمة والأدلة المادية (د.م)، (د.ت)، ص 17.
- ⁴⁹ مزهر محمد عبد الكريم، المرجع السابق، ص 25.
- ⁵⁰ هشام عبد الكريم الرايدة، المرجع السابق، ص 104.
- ⁵¹ عبد الفتاح عبد اللطيف الجبار، المرجع السابق، ص ص 73، 74.
- ⁵² هشام عبد الكريم الرايدة، المرجع السابق، ص 105، 106.
- ⁵³ هشام عبد الحميد فرج، معاينة مسرح الجريمة لاعضاء القضاء والنيابة والمحاماة والشرطة والطب الشرعي، الطبعة الأولى، مطبع الولاء الحديث، القاهرة، 2004، ص 119 وما بعدها.
- ⁵⁴ هشام عبد الحميد فرج، المرجع نفسه، ص 120.
- ⁵⁵ منصور عمر المعايطة، المرجع السابق، ص ص 87، 88.
- ⁵⁶ الصباح عبد الرحمن بن محمد، سلطان بن سعيد آل جابر، الكيمياء الجنائية، مركز الدراسات والبحوث، المملكة العربية السعودية، 2013، ص 25.
- ⁵⁷ فتيحة يحيى، الكيمياء الجنائية (التحليل الكيميائى) للجريمة، كيمياء الطلاء نموذجاً، مجلة دراسات سيكولوجية الانحراف، المجلد 02 العدد 02 السنة 2017 ص 146.
- ⁵⁸ منصور عمر المعايطة، المرجع السابق، ص ص 49، 50.

⁵⁹ الهم صالح بن خليفة، دور البصمات والآثار المادية الأخرى في الإثبات الجنائي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2014، ص95.

⁶⁰ منصور عمر المعaitة، المرجع السابق، ص95.
⁶¹ مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، المرجع السابق، ص15.